

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٠٧ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العيني ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢١٣٣ لسنة ١٩٩٨ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني بمحافظة الجيزة ومحافظات أخرى ؛
وعلى كتابي الهيئة المصرية للمساحة رقمى ٣٩٢٩ ك بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣٠ ،
١٨٧ ك بتاريخ ٢٠٠١/١/٢٢ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٠١/٢/١٨ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يعدل اسم قرية اديكو - مركز رشيد - محافظة البحيرة الوارد بالقرار الوزارى رقم ٢١٣٣ لسنة ١٩٩٨ إلى اسم مدينة ادكو - مركز رشيد - محافظة البحيرة .

(المادة الثانية)

تستبعد الكتلة السكنية من المدن الآتية :

منيا القمح وديرب نجم بمحافظة الشرقية .

ادكو بمحافظة البحيرة .

(المادة الثالثة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٠١/٢/٢١

وزير العدل

المستشار/ فاروق سيف النصر